

فصل في ألفاظ الطلاق ٦

أحمد الصقعوب

فصل واذا قال انت طالق لا بل انت طالق فواحدة. وان قال انت طالق طالق طالق فواحدة ما لم ينوي اكثر. وانت طالق انت طالق وقع ثنتان الا ان ينوي تأكيدا متصلا او اثما - 00:00:00

- وانت طالق فطالق او ثم طالق فثنتان في المدخول بها وتبين غيرها بالاولى انت طالق وطالق وطالق فثلاثة معا ولو غير مدخل بها - 00:00:20